

الوقائع المصرية

مجلة رسمية للحكومة المصرية



(العدد ٩٩) الصادر في يوم الخميس ١١ رجب سنة ١٣٦٤ - ٢١ يونيو سنة ١٩٤٥ (السنة ١١٦)

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .
 مادة ٢ - كل منهما فيما يخصه .
 هامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ،
 وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما
 صدر بقصر القبة في ٧ رجب سنة ١٣٦٤ (١٧ يونيو سنة ١٩٤٥)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة
 وزير الصحة العمومية (بالنيابة) وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
 محمد هبة الغفار حكيم هيد محمود ههمي النقراشي

قانون رقم ٣٠١ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

نحن هاروق الأول ملك مصر

لهو مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
 عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ١ "وزارة
 الصحة العمومية" فرع ١ "الديوان العام والصحة العامة" باب ٢ "مصروفات
 عامة" اعتماد إضافي قدره ٩٣٠٠٠ جنيه (ثلاثة وتسعون ألف جنيه)
 لتسوية تجاوزات بنود الباب المشار إليه .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .
 مادة ٢ - كل منهما فيما يخصه .
 هامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ،
 وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما
 صدر بقصر القبة في ٧ رجب سنة ١٣٦٤ (١٧ يونيو سنة ١٩٤٥)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة
 وزير الصحة العمومية (بالنيابة) وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
 محمد هبة الغفار حكيم هيد محمود ههمي النقراشي

شخص

قوانين من رقم ٣٠ إلى ٣٨ لسنة ١٩٤٥ .
 بفتح اعتمادات إضافية في ميزانية السنة
 المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥
 مرسوم بشأن النفقات اللازمة لإنشاء ثمان
 عشرة سكة زراعية بمديرية البحيرة .
 مرسوم باسترداد مشروع القانون الخاص
 بالصديق على الاتفاق المبرم بين الحكومة
 وشركة مياه القاهرة بتاريخ ٤ يولي
 سنة ١٩٣٨
 مرسوم بشأن انتخابات المجالس البلدية والقروية .
 قرار بانتخاب عضو لمجلس مديرية الدقهلية
 عن دائرة "مدينة المنصورة" رقم ١ في
 يوم الخميس ١٢ يولي سنة ١٩٤٥
 قراران بمران الأمر رقم ٣١٥ الصادر في
 ١٦ أغسطس سنة ١٩٤٢ على نواحي :
 الشهدا وسرسنا وميت شحالة التابعة لمندو
 الشهدا ، وعلى بلدة أبي حاد بمديرية الشرقية
 الحساب الختامي لميزانية الأعمال الصحية بمجلس
 مديرية البحيرة سنة ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شخص بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - جهزات إدارية .

قوانين . هراسيم . قرارات ، الخ .

قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

نحن هاروق الأول ملك مصر

لهو مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه
 وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ١٠
 "وزارة الصحة العمومية" فرع ١ "الديوان العام والصحة العامة" باب ٢
 "مصروفات عامة" اعتماد إضافي قدره ١٨٥٠٠٠ جنيه (مائة وخمسة وثمانون
 ألف جنيه) لتسوية التجاوزات المتوقعة في بعض بنود هذا الباب